

البيان رقم: 068/00

رقم الوثيقة: AMR 18/02/00

11 أبريل/نيسان 2000

بوليفيا: حالة الحصار ليست مبرراً لانتهاك حقوق الإنسان

قالت منظمة العفو الدولية اليوم إن حالة الحصار ليست مبرراً يسوغ القبض على الأفراد بسبب أنشطتهم النقابية والاجتماعية المشروعة. وقد جاء هذا على لسانها في ضوء عمليات الاعتقال التي جرت في بوليفيا قبل ومنذ إعلان حالة الحصار في 8 أبريل/نيسان على السواء.

ووصفت المنظمة الأشخاص الذين أبعدها إلى مناطق نائية بسبب أنشطتهم النقابية المشروعة والذين لم يلجأوا للعنف بأنهم سجناء رأي، وطالبت المنظمة المعنية بحقوق الإنسان بالإفراج عنهم ما لم يكونوا متهمين بارتكاب مخلفات جنائية.

وصرحت المنظمة بأن "فرض حالة الطوارئ لا يجب أن يكون سبباً في انتهاك الضمانات الأساسية التي يكفلها الدستور البوليفي للمحتجزين، مثل حق العرض على قاضي للتأكد من مشروعية الاحتجاز والحق في عدم الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي".

وتدعو المنظمة السلطات البوليفية إلى منع جنود القوات المسلحة الذين نشرتهم للحفاظ على النظام من الإفراط في استخدام القوة بهدف الحيلولة دون وقوع المزيد من القتلى والمصابين. وتشعر المنظمة بالقلق إزاء الأنباء التي تشير إلى أن خمسة من المدنيين والجنود، بينهم حدث واحد على الأقل، قد قتلوا وأن أكثر من أربعين شخصاً قد أصيبوا.

وكان السلطات قد عمدت قبل وبعد إعلان حالة الحصار مباشرة إلى اعتقال 22 شخصاً على الأقل من النقابيين وأبعدتهم إلى أماكن نائية في البلاد. وفي إطار حملة اعتقالات وصفت بأنها انتقائية، داهمت السلطات بيوت زعماء النقابات والمنظمات المعنية بالشؤون الاجتماعية، واعتدت كذلك بالضرب على أفراد أسرهم في تلك الغارات.

وفي انتهاك للضمانات الدستورية التي لا تجيز احتجاز أي شخص دون صدور أمر بالقبض عليه من السلطات المختصة، اعتقل بعض زعماء وأعضاء النقابات والمنظمات المعنية بالشؤون الاجتماعية على نحو تعسفي قبل إعلان حالة الحصار.

وقالت المنظمة بعد أن تلقت قائمة بأسماء 17 شخصاً نفوا داخلياً إلى منطقة سان خواكين (مقاطعة بني) في شمال البلاد "إنها تشعر بالقلق على صحة المحتجزين الذين أبعدها إلى مناطق معزولة من البلاد وعلى سلامتهم الجسدية".

وقالت المنظمة "إننا نهيب بالسلطات البوليفية أن توفر ضمانات مطلقة بعدم تعرض المعتقلين للتعذيب أو سوء المعاملة".

خلفية الأحداث

حدثت هذه الاعتقالات وأعلنت حالة الحصار عقب أسبوع من المظاهرات، التي جنح بعضها للعنف، في عدة مدن في شتى أرجاء بوليفيا، خاصة في كوكابمبا. وقد خرجت هذه المظاهرات احتجاجاً على تنفيذ مشروع في كوكابمبا لأنه سوف يؤدي إلى رفع أسعار الإمدادات المائية.

وحالة الحصار، بموجب الدستور البوليفي، هي تدبير من تدابير الطوارئ التي يجوز للسلطة التنفيذية اللجوء لها للحفاظ على النظام العام "في حالات الخطر الداهم الذي ينشأ نتيجة لاضطراب مدني داخلي". وتتقضي حالة الحصار من تلقاء نفسها ما لم ترفع بعد 90 يوماً. ووفقاً للمادة 111 من الدستور، يجب الإفراج عن أي شخص يحتجز خلال حالة الحصار بعد 90 يوماً، ما لم يكن متهماً في دعوى جنائية تنظرها محكمة مختصة.

لمزيد من المعلومات نرجو الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية في لندن على رقمي الهاتف الآتيين:

44 7778 472 116 أو 44 171 413 5562